

اثر الحجر الصحي في مواجهة جائحة كورونا على حقوق الانسان (النساء وذوي الاعاقة)

م.د. غسان صبري كاطع
كلية السلام الجامعة - قسم القانون

المستخلص

يواجه العالم حالياً واحدة من أشد أزمات الصحة العامة، هذه الأزمة الإستثنائية دفعت الباحث لاستكشاف مدى تأثير جائحة كورونا على حقوق الإنسان. ففي الوقت الذي تم فيه إعلان COVID-19 وباءً عالمياً تم وضع مليارات الأشخاص حول العالم تحت الحجر. فتحت مثل هذه الإجراءات الطريق أمام الانتقاص من حقوق الانسان وخصوصا الذين يعتبرون الاكثر تأثراً، كما في الفئات الضعيفة، ومنهم المعاقين والنساء. فقد أظهرت تقارير لمنظمات مختصة ان أكثر من مليار من سكان العالم - بنسبة ١٥٪- يعيشون بشكل من أشكال الإعاقة، كما تمثل النساء ما يقارب نسبة ٥٠٪ من سكان العالم، وقد أكدت التقارير أن هاتين الفئتين تحتاجان الى الحماية أكثر من أي وقت مضى، الأمر الذي يستحق دراسة تأثير جائحة كورونا على حقوق هاتين الفئتين. وقد خلص الباحث الى أنه على الرغم من أن تقييد بعض الحريات قد يكون ضرورياً مؤقتاً للتعامل مع تفشي الفيروس إلا أنه يجب أن تضمن الدول أن التدابير التي اتخذتها لمواجهة الأزمة لا تضر بشكل غير متناسب مع الفئات الضعيفة، وكانت ابرز التوصيات التي توصل اليها البحث هي تشريع قانون العنف الاسري، وكذلك انفاذ وتفعيل قانون رعاية المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة العراقي.

ABSTRACT

The world is currently facing one of its most severe public health crises, This Exceptional crisis drives the Researcher to explore the impact of COVID-19 on human right. As a consequence, billions of people around the world have been put under some sort of lockdown, these procedures opened the way for more derogation of human rights which is more effective on some vulnerable groups as persons with disabilities and women. reports showed that over 1 billion of the world's population (15%) have sort of disability, Women also represent nearly 50% (of the world's population, and reports have confirmed that these two groups need protection more than ever before. The researcher concluded that although restricting some freedoms may be necessary temporarily to deal with the outbreak of the virus, countries must ensure that the measures they have taken to confront the crisis do not disproportionately harm the vulnerable groups. Finally

the research recommended to ligation of a domestic violence law and enforcement the Iraqi act of persons with disabilities.

المقدمة:

اولا - موضوع البحث:

سارعت مختلف دول العالم الى اتخاذ اجراءات سريعة وطارئة ويغلب عليها جانب الخوف والهلع، الى فرض حالة الحجر الصحي، بعدما اعلنت منظمة الصحة العالمية في ١١ مارس ٢٠٢٠ عن تفشي فايروس كورونا وانه اصبح وباء عالميا، حيث اصبح الوباء يشكل تهديدا جديا لكل انحاء العالم وبدون استثناء، ومما زاد نسبة القلق العالمي هو عدم معرفة صفات هذا الوباء وسبل التخلص منه، حيث اكتتفة الغموض وفقدان العلاج اللازم، فما كان من منظمة الصحة العالمية إلا أن حثت دول العالم الى اتخاذ اجراءات سريعة لايقاف تفشي المرض كخطوة اولى، وفعلا تم ذلك وبدأت الدول بفرض الحجر الصحي وبشكل حازم على مواطنيها في خطوة يشوبها الكثير من الشكوك في جدواها ونجاعتها، واتخذ الحجر الصحي لكبح جماح كورونا، الا انه نتج عن هذا مقدار كبير من المساس بحقوق الانسان الطبيعية التي ولدت معه وصادقت وايدت عليها المعاهدات والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية على حد سواء، واكثر من تضرر في معادلة الحجر الصحي او الوباء هم الفئات الضعيفة في المنظومة المجتمعية لحقوق الانسان، كما في فئتي النساء وذوي الاحتياجات الخاصة.

ثانيا - أهمية الدراسة:

تتجلى اهمية الدراسة في تسليطها الضوء على حقوق الانسان المتعلقة بالفئات الضعيفة كما في فئتي النساء وذوي الاعاقة، كذلك تكمن اهمية الدراسة في انها تتناول موضوع غاية في الدقة والخطورة وهو حماية الحقوق الانسان الاساسية واللصيقة به كحرية التنقل، والتي سعت الشرائع وكذلك المعاهدات والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية الى الحفاظ عليها وعدم المساس بها، وكذلك معرفة الاثر الذي تركه الحجر الصحي عليهما واساسه القانوني.

ثالثا - أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى التعرف على الاساس القانوني لفرض حالة الحجر الصحي على المستويين الدولي والوطني وكذلك معرفة الاثار الذي تركها الحجر الصحي كإجراء لمواجهة كوفيد - ١٩، على حقوق الانسان وبالتحديد فئتي النساء وذوي الاحتياجات الخاصة.

رابعا - مشكلة البحث:

لقد شكلت جائحة كورونا وما فرضته من اجراءات شديدة كان اهمها الحجر الصحي تحديا واضحا لحقوق الانسان والذي دأب المجتمع الدولي والدول على حد سواء رعايتها من خلال ابرام المعاهدات والاتفاقيات المختلفة منعا لانتهاكها والاعتداء عليها. تتمثل مشكلة البحث في التعرف الى حجم الضرر الذي اصاب المنظومة الدولية

لحقوق الانسان بسبب الحجر الصحي، وهل ان الجهود الدولية والوطنية في مكافحة كوفيد - ١٩ من خلال الحجر الصحي ملزمة وما هو الاساس القانوني لذلك؟ وما هو الاثر الذي تركه الحجر الصحي تحديدا على الفئات الضعيفة في منظومة حقوق الانسان، وبالاخص شريحتي النساء وذوي الاحتياجات الخاصة؟

خامسا - منهجية الدراسة:

سيعتمد الباحث على المنهجين الوصفي والتحليلي في وصف العلاقة بين النصوص القانونية الدولية التي تضمنتها الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحقوق الانسان، ومعرفة الاثر الذي تركه الحجر الصحي عليها.

الحياة اللجوء الى الوسائل والاساليب التي من شأنها الحفاظ على السلامة العامة، كما اعطاها الحق بعدم التقيد بالتدابير المنصوص عليها في هذا الميثاق، وخيرا فعل المشرع العربي من خلال هذا الميثاق بأنه اكد على ضرورة ان تكون الاجراءات الاستثنائية في اضييق الحدود^(٦).

كما وجهت منظمة الصحة العالمية في غير مرة على ضرورة اتباع الدول الارشادات الصادرة عنها ومنها استخدام الحجر الصحي كاحد الوسائل الناجعة لمحاربة كوفيد - ١٩ وذلك لرصد الحالات المصابة والكشف المبكر عن المصابين بالمرض. ولقد اشارت المنظمة بهذا الصدد بأنه ينبغي على الدول اخذ الاحتياطات اللازمة والمناسبة قبل ايقاع الحجر الصحي لكي يتم تطبيقه بشكل مأمون ولا تهدر فيه كرامة وحياته الاساسية^(٧).

لقد وضعت منظمة الصحة العالمية مجموعة من الشروط لايقاع الحجر الصحي وهي كالآتي^(٨):

١. ابلاغ وتثقيف الافراد عن السبب المباشر للحجر الصحي واعلامهم بذلك بالطريقة الصحيحة وتنفيذه على وجهه مأمون.
٢. ينبغي تزويد الجمهور بإرشادات وتعليمات واضحة وحديثة وشفافة ممكن توظيفها من اجل التعامل مع الحجر الصحي.
٣. توفير وسائل تواصل محلية ودولية من اجل التواصل المعلوماتي والصحي ويجب ان تتاح هذه الامكانيات للخاضعين للحجر الصحي.
٤. توفير الرعاية الصحية علاوة على الدعم المالي والغذائي من ماء وغذاء ونظافة كذلك سد الحاجات الرئيسية للاطفال .
٥. اعطاء اولوية الدعم الى المناطق السكانية الضعيفة وتوفير جميع الاحتياجات اللازمة، ويجب ان تؤخذ الالية المناسبة لنجاح الحجر الصحي من خلال الاخذ بعين الاعتبار النواحي الثقافية ووضع الخطط الكفيلة بنجاح تجربة الحجر الصحي.

المطلب الثاني: الاساس القانوني للحجر الصحي على المستوى الوطني

تنظم اغلب دساتير العالم الحقوق و الحريات العامة في نصوص قانونية واضحة لا تقبل التأويل، لما لها من اهمية كبرى لانها تعنى بالحقوق الفطرية التي منحها الله تعالى للبشر، ويجتهد واضعوا الدساتير حول العالم في كيفية صياغة مواد القانونية التي تتعلق بحرية الانسان وكفالتها على احسن وجه ممكن، ويعكس هذا الاتجاه مدى حضارة ورقي اي بلد من البلدان، ولايجوز تقييد اي نص دستوري يتعلق بحقوق وحريات

(٦) الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي اعتمد من قبل القمة العربية السادسة عشرة التي استضافتها تونس ٢٣ مايو/أيار ٢٠٠٤.

(٧) المادة(٣) من اللوائح الصحية لمنظمة الصحة العالمية لسنة (٢٠٠٥) نص

(٨) ينظر: الارشادات الصادرة عن منظمة الصحة العالمية بشأن الحجر الصحي بتاريخ ١٩/٨/٢٠٢٠

المواطنين الا بقانون خاص وعلى وجه الطوارئ والاستثناء^(٩).
عندما ضربت جائحة كورونا العراق لجأ الى الحجر الصحي كأجراء اولي وسريع لمنع انتشار المرض واحباط مستوى تفشيه الى ادنى مستوى ممكن^(١٠).
وتم اتخاذ اجراءات من شأنها الحد من بعض الحريات ومن ضمن هذه الاجراءات الحجر الصحي، وان الحفاظ على الصحة العامة التي وردت في الدستور العراقي يجب ان لا ينتقص من الحرية الشخصية من خلال ايقاع الحجر الصحي، خصوصا عندما يقارن بالحالة الوبائية الاستثنائية والخطيرة المتمثلة ب كوفيد - ١٩^(١١).
يوجد في العراق ثلاثة قوانين مختلفة ممكن اعتبارها اساسا قانونيا للحجر الصحي، وهي نظام الحجر الصحي رقم (٦) لسنة ١٩٩٢ المتعلق بدخول وسائط النقل الى العراق، وكذلك قانون الدفاع عن السلامة الوطنية رقم (١) لسنة ٢٠٠٤، وقانون الصحة العامة المرقم (٨٩) لسنة ١٩٨١ المعدل الذي ما سنتناوله كاساس قانوني للحجر الصحي على المستوى الوطني وعلى النحو التالي:

قانون الصحة العامة المرقم (٨٩) لسنة ١٩٨١ المعدل:

لقد نظم قانون الصحة العامة جميع ما يتعلق باللياقة الصحية للمواطن العراقي من الناحيتين البدنية والنفسية واعتبره حقا مشروعاً، يجب ان تتكفل به الدولة وحاجة اجتماعية لا يمكن الاستغناء عنها فهي حق يكفله المجتمع لكل مواطن، حيث تسعى وزارة الصحة الى مجتمع صحي خالي من الامراض والعاهات من حيث توفير الخدمات الصحية بشكل مباشر تارة ومن حيث اتخاذ الاجراءات الوقائية تارة اخرى، وكذلك منع انتشار الوبئة داخل العراق وكذلك تسربها من خارج العراق الى داخله، ومن هنا فقد نظم القانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٨١ المعدل موضوع الحجر الصحي^(١٢)، حيث اعطى لوزير الصحة صلاحية ايقاعه عند حالة الضرورة في المادة (٤٦) وعلى النحو التالي:
(أضيفت الفقرة (ثالثا) من هذه المادة بموجب المادة (٤) من قانون التعديل الثامن لقانون الصحة العامة رقم ٨٩ / ١٩٨١، رقمه ٥٤ صادر بتاريخ ٢٠٠١ وأصبحت على الشكل الآتي:

أولاً - يجوز لوزير الصحة او من يخوله أن يعلن ببيان يصدره أية مدينة او اي

(٩) نص المادة (٤٦) من الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ والتي نصت على: (لا يكون تقييد ممارسة اي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور او تحديدها الا بقانون او بناء عليه على ان لا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق او الحرية). كذلك: نص المادة (١٢٤) من دستور المملكة الاردنية الهاشمية لعام ١٩٥٢ وتعديلاته لعام ٢٠١١، والمادة (١٥٤) من دستور جمهورية مصر العربية لعام ٢٠١٤.

(١٠) انتشرت جائحة فيروس كورونا لعام ٢٠٢٠ في العراق ابتداءً من ٢٤ شباط ٢٠٢٠ في مدينة النجف، عندما فحصت عينة من طالب دين إيراني الجنسية وكانت النتيجة ايجابية لإصابته بمرض فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع.

(١١) الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ على الحق في الصحة حيث نصت المادة (٣١) منه على (اولاً : لكل عراقي الحق في الرعاية الصحية و تعنى الدولة بالصحة العامة وتكفل وسائل الوقاية والعلاج بإنشاء المستشفيات والمؤسسات الصحية _ ثانياً : للأفراد والهيئات انشاء مستشفيات او دور علاج خاصة وبإشراف من الدولة وينظم ذلك بقانون)، كذلك ينظر : قانون الصحة العامة العراقي رقم ٨٩ لسنة ١٩٨١ حيث ورد في المادة (١) منه مايلي : (اللياقة الصحية الكاملة، بدنيا وعقليا واجتماعيا، حق يكفله المجتمع لكل مواطن وعلى الدولة أن توفر مستلزمات التمتع به لتمكنه من المشاركة في بناء المجتمع وتطويره).

(١٢) ينظر : الفقرة (أ) من المادة (٤٦) من قانون الصحة العامة العراقي رقم (٨٩) لسنة ١٩٨١ المعدل.

جزء منها منطقة موبوءة بأحد الأمراض الخاضعة للوائح الصحية الدولية.
ثانياً - للسلطات الحية في هذه الحالة اتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بمنع انتشار المرض ولها في سبيل ذلك:

١ - تقييد حركة تنقل المواطنين داخل المنطقة الموبوءة والدخول إليها أو الخروج منها .

ب - غلق المحلات العامة كدور السينما والمقاهي والملاهي والمطاعم والفنادق والحمامات وأي محل عام آخر خاضع للإجازة والرقابة الصحية وكذلك المؤسسات التعليمية والمعامل والمشاريع ودوائر الدولة والقطاع الاشتراكي والمختلط والخاص
 ج - منع بيع الأغذية والمشروبات والمرطبات والتلج ونقلها من منطقة الى أخرى وإتلاف الملوث منها

د - عزل ومراقبة ونقل الحيوانات والبضائع

ثالثاً - لوزير الصحة تكليف أي من ذوي المهن الطبية والصحية بتقديم الخدمات الطبية للمواطنين عند حدوث الأوبئة وفي حالات الطوارئ وللمدد التي تتطلبها تلك الحوادث والحالات)).

ويرى الباحث ان الحجر الصحي يقع حسب المادة (٤٦) من قانون الصحة العامة رقم (٨٩) لسنة ١٩٨١ ضمن المحددات التالية:

اولاً: ان يكون الحجر الصحي محددًا من حيث النطاق المكاني: فلقد ورد في الفقرة الاولى من المادة (٤٦) بما يفيد اعلان حالة الانتشار أو الوباء كلياً او جزئياً في اي مدينة كلها او جزءاً منها كذلك تم اعطاء الصلاحيات للسلطات المختصة بغلق المناطق وتقييد الدخول والخروج منها، وكذلك غلق الجامعات والمدارس والمطاعم، وكل ما يمكن ان يشكل بؤرة أو مكاناً للتفشي^(١٣).

ثانياً: ان يكون الحجر الصحي محددًا من حيث النطاق الزمني: ان يكون اعلان حالة الحجر الصحي من حيث الزمان، فيتم تحديد سريانها حسب حالة الضرورة لها، وللمدد المطلوبة ، فيتم تحديدها جزئياً او كلياً بناء على حالة التفشي التي يفرضها الوباء^(١٤).

ثالثاً: ان تكون هنالك حالة طوارئ صحية: بحيث يتم تحديد حالة الضرورة او الطوارئ الصحية مصنفة حسب لوائح منظمة الصحة العالمية^(١٥)، بسبب وجود تهديد بانتشار للاوبئة، وان تقتضي الضرورة اتخاذ تدابير مستعجلة لحماية المواطنين من هذه

(١٣) في ١٣ آذار ، فرضت حكومة إقليم كردستان حظر تجول لمدة يومين في أربيل والسليمانية ، والذي تطور لاحقاً ليصبح إغلاقاً كاملاً لمنطقة حكومة إقليم كردستان بالكامل في ٤ نيسان. ويعزى ذلك إلى ارتفاع عدد الحالات المنسوبة إلى تجمعين لجنزة اثنين من المتوفيين.

(١٤) ينظر : ثالثاً من المادة (٤٦) من قانون الصحة العامة رقم (٨٩) لسنة ١٩٨١.

(١٥) أعلن المدير العام لمنظمة الصحة العالمية تيدروس أدهانوم غيبريسوس الأربعاء (١١ مارس/ آذار ٢٠٢٠) أن المنظمة التابعة للأمم المتحدة باتت تعتبر فيروس كورونا المستجد المسبب لمرض «كوفيد-١٩» والذي يتفشى في مختلف أرجاء المعمورة وباء عالمياً.

الامراض والحد منها^(١٦).

علما انه قد عاقب المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل على مخالفة الاوامر والتعليمات الصادرة من السلطات المختصة^(١٧)، وذلك لضمان تنفيذ التعليمات بهذا الخصوص ومن ضمنها الحجر الصحي على اكمل وجه.

(١٦) قررت خلية الأزمة العراقية منع التنقل بين المحافظات من ١٥ آذار حتى ٢٥ آذار بإستثناء الحالات الطارئة والتبادل التجاري وتنقل الموظفين. وقررت خلية الأزمة فرض حظر للتجوال في بغداد من مساء يوم ١٧ آذار ولغاية مساء يوم ٢٤ آذار، واييقاف الداوم الرسمي في جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية ويستثنى من ذلك الأجهزة الأمنية والخدمية والصحية ووسائل الاعلام والحركة التجارية طيلة فترة حظر التجول.

(١٧) نصت المادة (٢٤٠)، على انه (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر او بغرامة لا تزيد على مئتي الف دينار كل من خالف الاوامر الصادرة من موظف او مكلف بخدمة عامة او من مجالس البلدية او هيئة رسمية او شبه رسمية ضمن سلطاتهم القانونية او لم يمثل اوامر اية جهة من الجهات المذكورة الصادرة ضمن تلك السلطات و ذلك دون الاخلال باية عقوبة اشد ينص عليها القانون).

المبحث الثاني

أثر الحجر الصحي على النساء والمعاقين في منظومة حقوق الانسان

سنتناول في هذا المطلب شريحة من الفئات التي تعتبر ضعيفة في منظومة حقوق الانسان وهما فئتي النساء في المطلب الاول وذوي (الاعاقة) الاحتياجات الخاصة في المطلب الثاني وعلى النحو التالي:

المطلب الاول: أثر الحجر الصحي على فئة النساء

سنسلط الضوء في هذا البحث على صورة الحجر الصحي وتأثيره على هذه الفئة من المجتمع فلا شك بأن الحجر الصحي يؤثر على الجميع على حد سواء، وخصوصا الفئات الضعيفة، الا ان موضوع النساء يكتسب خصوصية معينة بسبب ما تتعرض له المرأة من عنف منزلي ومعاملة تتصف في اقل صورها بالانسانية وهدر واضح لقيم حقوق الانسان وذلك نتيجة للتمييز ضدها، بحيث اصبح العنف ضد المرأة همًا امميا مبنياً على مكافحة العنف الموجه ضد النوع الاجتماعي^(١٨)، وسنتناول العنف المنزلي ضد المرأة اثناء الحجر الصحي تحديدا باعتبارها الظاهرة الأمر والاقسى وقعا عليها. عانت الفتيات والنساء في مختلف بلدان العالم بسبب جائحة كورونا زيادة غير طبيعية في ارتفاع نسبة اللجوء الى العنف المنزلي، فتحوّلت المساكن الى امكنة للعزل والسجن والحرمان من ابسط حقوق الانسان فخلت من الود والرحمة والسكينة التي ضرورة من ضرورات الحياة.

قال تعالى في محكم كتابه العزيز: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) سورة الروم الآية (٢١).

وقد تنبّهت الإرادة الدولية بشكل مبكر الى ظاهرة العنف ضد المرأة^(١٩)، وخصصت العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحماية حقوق الانسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص.

فعرفت المادة الاولى من الاعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة رقم ١٠٤/٤٨ لسنة ١٩٩٣ العنف ضد النساء بأنه « اي فعل عنيف قام على اساس الجنس، ينجم عنه او يحتمل ان ينجم عنه اذى او معاناة بدنية او جنسية او نفسية للمرأة بما في ذلك التهديد بإقتراف مثل هذا الفعل او الاكراه او الحرمان التعسفي من الحرية سواء وقع ذلك في الحياة العامة او الخاصة».

والعنف ضد المرأة هو احد انواع العنف المبني على استخدام القوة ضد الطرف

(١٨) عرفت منظمة الصحة العالمية النوع الاجتماعي «بأنه المصطلح الذي يفيد استعمال وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية لا علاقة لها بالاختلافات العضوية، من خلال : مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي التمييز ضد المرأة في قانون العقوبات ٢٠٠٦، ص ٣٢٠.

(١٩) معاهدة (سيداو) لمناهضة العنف والتمييز ضد المرأة وهي معاهدة دولية مكرسة لحقوق المرأة ووقف التمييز ضدها و مساواتها بالرجل اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة و عرضتها للتوقيع والتصديق في كانون الأول (١٩٧٩) و تم العمل بها في ايلول ١٩٨١ و عُيّنت الاتفاقية بكل جوانب شؤون المرأة و كل نواحي حياتها، صادق العراق على اتفاقية سيداو و انضم اليها حسب قانون (٦٦) عام ١٩٨٦.

الاضعف، اي استخدام سئ للقوة داخل اطار الاسرة الواحده، والعنف الاسري هو التعرض لما قد يعطل ممارسة الحياة بشكل طبيعي وانزال آلام نفسية او بدنية قد تلحق الجسم^(٢٠). ويعرف العنف من الناحية القانونية بأنه «قوة مادية ومرغمة بدنية واستعمال للقوة بدون حق^(٢١)»، اما على المستوى الوطني، فلم يعرف العنف في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩^(٢٢)، بشكل مباشر انما ورد في جريمة الضرب المفضي الى الموت والايذاء العمدم.

وبالمقابل يعرف صندوق الامم المتحدة للسكان العنف الموجه للمرأة على اساس النوع الاجتماعي لعام ١٩٩٨ على انه « العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيين فيه، والذي ينتج عنه عدم التوازن في علاقة السلطة بين المرأة والرجل ويكون العنف موجها مباشرة ضد المرأة لانها امرأة، او يمس صفة متفاوتة ويتضمن الممارسات النفسية والجسدية والجنسية^(٢٣)».

من خلال التعريفات السابقة يتبين لنا بأن هنالك عدد من صور العنف الاسري الموجه ضد المرأة والذي ارتفعت نسبته اثناء الحجر الصحي، وهو كالاتي:

النوع الاول: الاعتداء الجسدي

لقد ارتفعت الاعتداءات الجسدية اثناء الحجر الصحي^(٢٤)، والاعتداء الجسدي هو كل ما يمس الجسد من اعتداء مثل الضرب او الجرح سواء باليد او بأي اداة اخرى تؤدي الى نفس النتيجة، ويمكن تعريف فعل الاعتداء على انه: اي فعل او امتناع يؤدي الى الاخلال بالسير الطبيعي لوظائف الاعضاء او ينقص من تكامل الجسد او يوجد المالم يكن يشعر بها المجنى عليه من قبل او يزيد من هذه الالام، وهو السلوك الذي يمس بسلامة الجسم^(٢٥). وقد يصل الاعتداء الى مراحل قد تفضي الى موت المجنى عليه، وتم تسجيل العديد من الاعتداءات الجسدية اثناء فترة الحجر الصحي في العراق^(٢٦)، ولقد عالج قانون العقوبات العراقي جريمة الاعتداء المفضي الى الموت في المادة (٤١٠)

(٢٠) د. جلال ثروت، جرائم الاعتداء على الاشخاص - القسم الخاص ، الجزء الاول، مكتبة ملكاوي، بيروت ١٩٧٩- ص ٤٠١.

(٢١) د. مزوز بركو، اجرام المرأة في المجتمع العوامل والاثار ، ط١، المكتبة العصرية ، مصر، ٢٠١٠، ص ١٨٨. للمزيد راجع: د. سيد عويس، لا للعنف، دراسة علمية في تكوين الضمير الانساني، الهيئة المصرية للكتاب، مهرجان القراءة للجميع ٢٠٠٢ ص ١٣.

(٢٢) المواد (٤١٠، ٤١٢، ٤١٣)، من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

(٢٣) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الامم المتحدة لعام ١٩٩٨ ص ١٥. للاستزادة ينظر: د. مجدي عبد الحميد الخصائص الشخصية لمرتكبي جرائم العنف، دار المعارف، ط١، ١٩٨٢، ص ١٨٨ وما بعدها.

(٢٤) صرح مدير الشرطة المجتمعية في وزارة الداخلية العراقية العميد غالب عطية بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٢٠، بأن نسبة العنف الجسدي المنزلي بسبب الحجر المفروض لمكافحة جائحة كورونا تصل الى ٥٠٪ منذ بداية الحجر المنزلي، ازدادت نسبة العنف المنزلي في العراق بنسبة ٣٠ في المئة، وحتى ٥٠ في المئة في بعض الأماكن، متاح من خلال الموقع الالكتروني بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٢٠: <https://arabic.euronews.com/26/04/2020/pandemi>

(٢٥) د. فوزية عبد الستار شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٨٢، ص ٤٥٠.

(٢٦) حصلت في العراق عدد من حالات الاعتداء اثناء فترة الحجر الصحي ادت الى وفاة المجنى عليها ومن هذه الجرائم قيام طبيب يبلغ من العمر (٥٨) عاما بضرب زوجته ضربا افضى الى الموت اثناء الحجر الصحي ، وفي سامراء شمال العاصمة قيام اب بكسر ذراعي ابنته جراء الضرب المبرح، متاح على الموقع الالكتروني بتاريخ ٢/٤/٢٠٢٠:

<https://www.alhurra.com/iraq2/04/2020/>

عقوبات^(٢٧):

(من اعتدى عمدا على آخر بالضرب أو الجرح أو بالعنف أو بإعطاء مادة ضارة أو بارتكاب أي فعل آخر مخالف للقانون ولم يقصد من ذلك قتله ولكنه أفضى إلى موته يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ١٥ سنة وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على ٢٠ سنة اذا ارتكبت الجريمة مع سبق الإصرار أو كان المجنى عليه من أصول الجاني.....).

النوع الثاني: الاعتداء الجنسي

ان من حقوق الانسان في الحياة ان يكون سليما من الناحية الجسمية لانه الكيان الذي من خلاله يتم التعامل مع الاخرين وهو اداة الانسان لممارسة جميع وظائفه الحياتية ووظائفه الجنسية لاستمرار مسيرة الحياة وبالتالي لا يجوز انتهاكها او التعرض اليها جبرا وبالاكراه^(٢٨).

ولقد نظم الله تعالى آلية افرغ الرغبة الجنسية بطريقة راقية عبر الطرق المشروعة لانها سبب وجود الانسان وسر بقائه وديمومة حياته، ولقد حما القانون الارادة في المعاشرة الجنسية لذلك اعتبرت اي ممارسة غير ارادية وبمنظور جميع الاديان والقوانين مساسا بحرية الانسان وكرامته^(٢٩).

ان جريمة الاغتصاب تمثل اعتداء على كرامة الانسان ووجوده في المجتمع، بحيث ينبذها المجتمع بأسره لما تسببه هذه السلوكيات الوحشية من الآلام النفسية العميقة للمجنى عليها خصوصا في حالة من الخوف والذعر التي تصاحب الاعتداء من الاصابة بمرض كورونا وكذلك حالة القلق التي تصيب الانسان اثناء الحجر الصحي^(٣٠). ولقد عاقب المشرع العراقي في المادة ٣٩٣ من قانون العقوبات على جريمة الواقعة بدون الرضا بالسجن المؤبد أو المؤقت وبذلك تعد جريمة الاغتصاب جنائية كما يعتبر ظرفا مشددا اذا وقع الفعل في احدي ...).

النوع الثالث: الاعتداء النفسي

تعتبر النساء في الوطن العربي بصورة خاصة ومنه العراق من الفئات الهشة من حيث الحماية الاجتماعية والقانونية بسبب ظروف وعوامل متعددة ولدت نتيجة تراكمات وعوامل كثيرة منها عدم الالمام بالثقافة القانونية ومعرفة الاساءة من السلوك الطبيعي في اغلب الاحيان^(٣١).

(٢٧) قانون العقوبات العراقي المعدل رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩.

(٢٨) د. سعيد عبد اللطيف حسن، الحماية الجنائية للعرض في الفقه المقارن والقانون الوضعي، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٤، ص ٢٦١.

(٢٩) د. محمود نجيب حسني، الحق في صيانة العرض في الشريعة الاسلامية وقانون العقوبات المصري، بدون دار نشر القاهرة ١٩٨٤ ص ٩.

(٣٠) تم وقوع جريمة اغتصاب لامرأة عراقية اثناء فترة الحجر الصحي تبلغ من العمر ما بين ٤٠ و ٤٥ عاما وهي من ذوي الاحتياجات الخاصة وحالتها النفسية غير مستقرة، متاح على موقع (الحررة نيوز الالكتروني)، بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١١: <https://www.alhurra.com/iraq/11/04/2020>

(٣١) وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء، منظمة الامم المتحدة للطفولة، مراقبة الامومة والطفولة في العراق، المسح العنقودي متعدد المؤشرات، ٢٠١١ - MICS٤.

ومما زاد وضع المرأة صعوبة هو الضعف في منظومة تمكين المرأة من حيث اللجوء الى وسائل انقاذ مناسبة لهن من امكانيات سواء فيما يتعلق بوسائل الاتصال او توفير مؤسسات قادرة على الاستجابة السريعة لهن كذلك النقص الكبير في الجانب الحمائي الاجتماعي وكذلك في الثقافة القانونية بشكل عام والجنائية بشكل خاص^(٣٣)، ومن صور الضغط النفسي على المرأة هو الحرمان من اللقاء بالاهل وزيارة الام والاب بحجة المحافظة على الحالة الصحية للعائلة من الاصابة بوباء كورونا^(٣٣). وبسبب ذلك تم تأكيد ١٢٣ محاولة انتحار سببها العنف النفسي الموجه الى المرأة، بسبب النوع الاجتماعي وكان اغلب هذه الحالات مسجل في كركوك ونيوى وديالى^(٣٤).

واخيرا يرى الباحث ان من العوامل التي ساهمت بشكل مباشر في زيادة اثر الاعتداء النفسي ضد المرأة اثناء الحجر الصحي وبالتالي المساس بحقوق الانسان، بايجاز هي:

- تدني المستوى التعليمي والثقافي والمعيشي للأسرة بشكل عام وحرمان المرأة من التعلم بشكل خاص مما يؤدي الى جهل في ثقافة حقوق الانسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص.
- القيود الاجتماعية التي تجبر المرأة على التعايش مع المعتدي، في نفس الاسرة وتحت سقف واحد واستشراء ثقافة قبول الازدراء والمساس بالكرامة، والقبول بذلك باسم الحفاظ على كيان الاسرة وعدم تفككها.
- زيادة عدد افراد الاسرة الواحدة مع ضيق في مساحة المسكن والحرمان من الاستقلالية ومساحة الامان التي يحتاجها الفرد تؤدي بالضرورة الى المخاشنة والميل الى السلوك العدواني^(٣٥).
- غياب قانون ناضج لادانة العنف الاسري بشكل واضح، والاكتفاء بالاجراءات الروتينية التي تصاحب تقديم الشكوى ضمن اطار قانون العقوبات العراقي وما يصاحبها من اجراءات اقتضاء الحق للمرأة المعنفة اقل ما توصف أنها بطيئة وغير جدية.

ويجد الباحث من كل ما تقدم، انه وبغض النظر عن تعدد صور الاعتداء على هذه الفئة المهمة، يجب معالجة وبشكل نهائي مشاكلها وانهاء معاناتها من خلال ايجاد آلية اجتماعية تتبناها الحكومة وتكون أهم ركائزها اصدار (قانون العنف الاسري)، الذي يجب ان تمتد جذوره الى ديننا الحنيف وحقوق الانسان، والذي ستظهر نتائجه الايجابية، خصوصا في فترات الطوارئ والحجر الصحي.

(٣٢) منظمة المرأة العربية التابع للامم المتحدة متاح على الموقع الالكتروني بتاريخ ٦ ابريل ٢٠٢٠:

<https://www.unwomen.org/en/news/stories>

(٣٣) ملاك الزبيدي فتاة عراقية متزوجة تم منعها من زيارة اهلهما اثناء الحجر الصحي لمدة اكثر من ثمانية اشهر صاحب ذلك توجيه اهانات وتوبيخ مستمر ولقد قامت ذات ٢٤ ربيعا بالانتحار بحرق نفسها بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٣، وبتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٠ انتحار شابة من مدينة الموصل القديمة بحرق نفسها بسبب خلاف عائلي وهي حامل في شهرها الثالث.

(٣٤) دائرة تمكين المرأة في العراق وصندوق الامم المتحدة للسكان: أثر الازمة الوبائية الراهنة في زيادة حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي، ايار ٢٠٢٠.

(٣٥) اسماء جميل رشيد، العنف الاجتماعي وبعض مظاهره في المجتمع العراقي، دار الشؤون الثقافية، بغداد ٢٠١٣ ص ١٤٩.

المطلب الثاني: اثار الحجر الصحي على فئة المعاقين

للبحث في تأثير جائحة COVID-19 على حقوق الإنسان لابد من تسليط الضوء على فئة الأشخاص الذين يعانون من إعاقات عقلية وإدراكية وحركية^(٣٦)، فهم اكثر عرضة للخطر من عامة الناس الذين يعيشون في نفس ظروف الحجر. ويمكن تناول اثار الحجر الصحي على فئة المعاقين والجهود الدولية لحمايةهم من خلال:

اولاً: آثار للحجر الصحي على فئة المعاقين

لوقوف على آثار الحجر الصحي على حقوق الانسان لذوي الاحتياجات الخاصة، لابد لنا من الوقوف على المدى المسموح فيه للانتقاص من هذه الحقوق او تقييدها كما في الحالة التي فرضتها تشريعات الطوارئ بسبب مكافحة COVID-19، مع الاخذ بعين الاعتبار ان هذه القيود ضرورية لحماية حياة وصحة الاشخاص الذين يعانون من الاعاقة كما هي العامة من الناس، ولكن يجب التأكد من ان المساس بحقوق ذوي الاعاقة يجب ان يكون في غاية الضيق والمحدودية، وان يتم ذلك كله مع الحفاظ على حقوقهم وكرامتهم الانسانية^(٣٧)، ويجب ايضا الأخذ بعين الاعتبار محدودية قدراتهم سواء العقلية أو الجسدية للتعامل مع الظروف الجديدة الناتجة عن حالة الحجر الإلزامي. ان الآثار الخاصة التي من الممكن ان يلقي بظلالها الحجر الصحي على ذوي الاحتياجات الخاصة تأتي من خصوصية اصابتهم بإعاقات عقلية وإدراكية وجسدية، ويمكن اجمالها بشكل عام على النحو التالي:

- نسيان العامة من الناس الاحتياجات الخاصة للمعاقين نتيجة تعرضهم الى مخاوف الاصابة بالمرض مما يؤدي الى عدم الاهتمام بهم وتردي تقديم الخدمات المناسبة لهم وبالتالي المساس بحقوقهم الانسانية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية والوطنية^(٣٨).
- من الآثار المهمة ايضا التي يعاني منها ذوي الاحتياجات الخاصة، هي اعتبار ادويتهم ومكملات حياتهم شيئاً اضافياً او كمالياً مقارنة بحالة الطوارئ الخطرة والحجر الصحي التي فرضها حالة الوباء، والنظر الى احتياجاتهم كخدمات يغلب عليها الطابع الخيري، وهذا توجه راسخ في الثقافة الاجتماعية ويعتبر من الامور التي تؤثر سلباً في مجال الاعاقة^(٣٩).
- التمييز وعدم المساواة الموجودان مسبقاً تجاه الاشخاص ذوي الاعاقة والذين

(٣٦) يقصد الباحث بالاشخاص المعاقين المعنى الواسع الذي يشمل كل حالات الإعاقة كما جاء باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٦، تنص المادة الأولى من الإتفاقية «يشمل مصطلح "الأشخاص ذوي الإعاقة" كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين».

(٣٧) ينظر: الاسباب الموجبة لقانون ذوي الاعاقة العراقي رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٣.

(38) Giovanni Bruno, The United Nations convention on the Rights of persons with Disabilities, Article 11 (situations of risk and humanitarian emergencies), Springer,2017, p 261-253.

(٣٩) د. مهند العزة، النصوص القانونية للاعاقة بين الفعالية والتفعيل، دراسة مقارنة لظاهرة عدم فعالية النصوص القانونية للاعاقة في منطقة الشرق الاوسط، الناشر مشروع رصد قضايا الاعاقة لمنطقة الشرق الاوسط، ٢٠١٠.

- هم بالاساس من اكثر الفئات استبعادا من حيث الحماية الصحية والدعم الاقتصادي والاجتماعي، يضاعف آثار الحجر الصحي المفروض بسبب جائحة كورونا مما يؤدي الى حالة من الانفعال النفسي والعنف^(٤٠).
- ان اجراءات الحجر الصحي وتزامنها مع انتشار الوباء وخطورته قد تحول المستشفيات والمرافق الصحية من مراكز رعاية لذوي الاحتياجات الخاصة الى عقد انتقال وتفشي للمرض، فتؤدي وتعرض العاملين في مجال الرعاية الصحية للعدوى^(٤١).
 - يترك الحجر الصحي آثاراً تتعلق بالصحة النفسية لذوي الاحتياجات الخاصة اكثر من غيره من العامة^(٤٢)، حيث يترك الانفصال عن العائلات والعزل الذاتي استجابة للوباء آثارا كبيرة وواسعة على فئة المعاقين.
 - يترك الحجر الصحي اثارا قاسية فيما يتعلق بتناول الادوية المخدرة او حتى الكحول فيقع ذوي الاعاقة في شرك العنف المنزلي الذي سجل ازياذ ملحوظا في فترة الحجر سواء كان ذوي الاعاقة ضحية العنف ام من الذين يرتكبونه^(٤٣).

ثانيا: الجهود الدولية والوطنية لحماية ذوي الاعاقة

لقد ابرم المجتمع الدولي العديد من الاتفاقيات^(٤٤)، التي تتعلق بحماية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ولكن ما يهمننا في هذا البحث هي الاتفاقية الاحداث والتي انضم لها اغلب دول العالم لانها يجب ان تكون قد بلغت من النضج الانساني والقانوني باعتبارها اخر الاتفاقيات في مجال حماية ذوي الاعاقة وهي اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة. ان الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة^(٤٥)، لم تحدد اي نص يتعلق بشكل مباشر بالوبئة او الحجر الصحي الناجم عن COVID - ١٩، فهي كباقي الاتفاقيات الدولية تكون عامة وتضع الخطوط العريضة عند تشريعها^(٤٦).

حيث نصت المادة (١١) من الاتفاقية الدولية لذوي الاعاقة على مايلي: «تتخذ الدول الاطراف ... جميع التدابير اللازمة لضمان حماية وسلامة المعوقين في حالات (٤٠) سوسن شاكر الجليبي، التوحد الطفولي (اسبابه، خصائصه، تشخيصه، علاجه)، مؤسسة علاء الدين للنشر والتوزيع دمشق، ٢٠٠٥، ص٥٧.

(41) Sameer Khan, Damir Huremovic, Psychiatry of Pandemics, Springer, 2019, p 44-37.

(42) Emily A Holmes, Multidisciplinary research priorities for the COVID19- pandemic: a call for action for mental health science, Elsevier, v.2020 ,7, p548

(43) Maya sabatello, People With Disabilities in COVID19-: Fixing Our Priorities, The American Journal of Bioethics, v.2020 ,20, p198.

(٤٤) الاعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقليا لسنة ١٩٧١، الاعلان الخاص بحقوق المعوقين لسنة ١٩٧٥، مبادئ حماية الاشخاص المصابين بمرض عقلي وتحسين العناية بالصحة العقلية لسنة ١٩٩١، القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين لسنة ١٩٩٣، اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة لسنة ٢٠٠٦، العقد العربي للمعاقين لسنة ٢٠١٣.

(٤٥) ينظر: الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة لعام ٢٠٠٦ والتي دخلت حيز النفاذ عام ٢٠٠٨، وقع عليها ١٨١ دولة وصدق عليها ١٦٣ دولة، وانضم لها العراق للاتفاقية عام ٢٠١٢ بموجب القانون رقم (١٦)، وقد صدر قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ تنفيذاً للالتزام الدولي الموجب الانضمام للاتفاقية، حيث الزمت الاتفاقية الدول الاعضاء بوجوب وضع تشريعات خاصة بالمعاقين. كذلك قامت الاردن بتشريع قانون حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة الاردني رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧، للموائمة مع الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.

(٤٦) د/ احمد ابو الوفا، القانون الدولي والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية، ط١، القاهرة، ٢٠٠٦، ص٤٧.

الخطر، بما في ذلك حالات النزاع المسلح وحالات الطوارئ الانسانية وحدوث الكوارث الطبيعية.»

وذكرت المادة (١١)، مصطلح (الكوارث الطبيعية)، وهو مصطلح عام يشمل الفيضانات وحرائق الغابات والبراكين، ولكن الاوبئة التي تنتج بفعل الطبيعة وتنتشر دون تدخل الانسان بل يمكن ان يكون وسطا ناقلا لها، وان كان بالامكان اعتبارها من الكوارث الطبيعية الا انه كان من الاجدر تضمين المادة (١١) من الاتفاقية مصطلح الاوبئة لما يحمله من خصوصية ناتجة عن خصوصية الفئة الضعيفة التي تعالجها الاتفاقية.

ومن الايجابيات التي وردت في الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة هي الزامية البنود والاحكام الواردة في الاتفاقية حيث يجب الاخذ بها من قبل الدول الاعضاء فيها، وبالتالي تشكل الاتفاقية دليلا ومرشدا للدول الاطراف لتسهيل تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني^(٤٧).

وقد ألزمت الاتفاقية الدول الاعضاء وضع سياسات للتعامل الطارئ مع ذوي الاعاقة يشترك في اثره هم انفسهم^(٤٨)، فان الحاجة إلى استشارة الأشخاص ذوي الإعاقة والمشاركة في تطوير وتنفيذ السياسات والبرامج الحكومية أصبحت حاجة ملحة تكشف اهميتها بشكل جلي خصوصا في فترات الحجر الصحي خلال جائحة كورونا. اما العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة لعام ٢٠٠٤ - ٢٠١٣، فكانت بنوده استرشادية للدول العربية الاعضاء^(٤٩)، فقد حث الدول الاعضاء فيه على وضع استراتيجيات وطنية للتعامل مع ذوي الاعاقة فقط، وفي الحقيقة ما يؤخذ عليه هو خلوه من صفة الالتزام ولا يتناسب من حيث المضمون ولا الشكل مقارنة بنسبة الاعاقات بمختلف انواعها في الوطن العربي، والتي تتطلب دعما حقيقيا لهم^(٥٠).

وجاء في ديباجة العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة التأكيد على الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، وكذلك اكدت ديباجة العقد على ضرورة محافظة الدول على تنمية وصحة الاسرة، ولقد بين في الاهداف بضرورة مشاركة المعاقين في رسم السياسات الخاصة بهم والمشاركة في وضعها^(٥١). اما على الصعيد الصحي فلقد ورد فيه توفير كافة الجهود العلاجية والتشخيصية، وهذا يعني بالضرورة عند تفشي وباء كوفيد - ١٩ يتوجب التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال حالة من التوازن بين توفير متطلباتهم العلاجية واتخاذ الإجراءات الواجبة لتحديد انتشار المرض ومنع اصابتهم فيه ومنها فرض الحجر الصحي وكذلك تقييد الآثار الناجمة عن هذا الحجر^(٥٢).

(٤٧) المادة (٤) والفقرة الاولى من المادة (٣٣) من اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة .

(٤٨) ينظر: ديباجة الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة، البند (س) المادة (٣/٤)، المادة (٢٩)، المادة (٣/٣٣).

(٤٩) القرار رقم (١) لمجلس جامعة الدول العربية الموافقة على العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة ٢٠٠٤ - ٢٠١٣ بالصيغة المرفقة وتسترشد به الدول الأعضاء في وضع استراتيجيتها الوطنية.

(٥٠) محمد جبر جبر، الاضطرابات الانفعالية المصاحبة لبعض التشوهات البدنية الظاهرة، رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة عين شمس، ١٩٨٩، ص ٤٨.

(٥١) الفقرة الثالثة من الاهداف الواردة في العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة ٢٠٠٤ - ٢٠١٣.

(٥٢) العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة، المرجع السابق، محور الصحة. وللاستزادة: غنية بلعاء، التدريس بين فئة الاحتياجات الخاصة في ضوء الاستراتيجيات العربية الحديثة، رسالة ماجستير، جامعة العربي التبسي، تبسه، الجزائر، ٢٠١٧، ص ٣٠.

اما في العراق فإنه يضم عدداً كبيراً من الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم مقارنة بعدد السكان. ففي بلد يبلغ عدد سكانه ٤٠ مليون نسمة، يوجد أكثر من أربعة ملايين شخص ممن لديهم إعاقة واحدة أو أكثر، بما في ذلك تلك الناتجة عن نزاع مسلح سابق أو حديث، وكان العراق قد انضم الى الاتفاقية الدولية لذوي الاحتياجات الخاصة بالقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٢^(٥٣)، وقد قام المشرع العراقي من اجل تفعيل نصوص الاتفاقية الدولية لذوي الاعاقة على المستوى الوطني باصدار قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣^(٥٤)، الا ان هذا القانون لم يوضع موضع التطبيق بشكل فعلي، حيث لم تصدر الادوات القانونية المكملة لتطبيق هذا القانون بما فيها التعليمات واللوائح التنفيذية التي من شأنها ان تطبقه على ارض الواقع.

اما الجهود المحلية لدعم ذوي الاعاقة فكانت متواضعة جدا، ومن تلك الجهود هو قيام تجمع المعوقين في العراق (IADO)، بتوزيع كميات من الاقنعة الواقية والقفازات والمعقمات المخصصة الى الفئات الضعيفة جدا من المعاقين الذين يقعون تحت الحجر الصحي للتقليل من تفشي انتشار الفايروس^(٥٥).

كذلك خصصت هيئة رعاية المعوقين العراقية التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ارقام هواتف للتواصل معها من اجل الفحص السنوي لذوي الاحتياجات الخاصة والتأكد من خلوهم من مرض فايوس كورونا المستجد^(٥٦).

يتضح بشكل جلي ان الجهد الحكومي المتمثل باللجنة الوزارية المشكلة لمكافحة جائحة كورونا^(٥٧)، لم تجعل من خلال تعليماتها وخطابها الاعلامي اي خصوصية لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة وتحديدا اثناء فترات الحجر الصحي.

وبناء على ما تقدم فإنه لا مناص من الاهتمام بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة خصوصا في الفترات الحرجة والطارئة كما في حالة الحجر الصحي، والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المضمار ووضع الية جادة لتطبيق قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة العراقي.

(٥٣) نشر بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٢٥٧)، ٢٧ ذو الحجة ١٤٣٣ هـ / ١٢ تشرين الثاني السنة الرابعة والخمسون.

(٥٤) نص المادة (١/٣٣) للاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.

(٥٥) تجمع معوقي العراق (IADO) منظمة وطنية تضم تحت لوائها جميع الجهود المعنية بالمعاقين في العراق وهي تقود حملة ضد كورونا» بالتعاون مع الامم المتحدة، متاح على الموقع الالكتروني:

<https://www.uniraq.org/index.php?option=com>

(٥٦) منشورات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية - هيئة رعاية المعوقين على فيس بوك بتاريخ ٢٥ اكتوبر ٢٠٢٠ متوفر من خلال الموقع الرسمي للهيئة: <https://www.facebook.com/DisabledinIraq/posts/2788483778065019>

(٥٧) اللجنة العليا للصحة والسلامة الوطنية، المشكلة بقرار مجلس الوزراء بتاريخ ٢٦ اذار ٢٠٢٠، واعتبارها الجهة المعنية بمكافحة وباء كورونا.

الخاتمة

خلص الباحث الى مجموعة من النتائج والتوصيات نجملها فيما يلي:

اولاً: النتائج

١. تركت الجائحة بسبب الحجر الصحي أثراً اجتماعية كبيرة، ومما زاد في شدتها عدم جهوزية المجتمع الدولي للدفاع عن نفسه بمواجهة مثل هكذا اوبئة، وكذلك غياب الازدانة الدولية والوطنية والتراخي في مكافحة المرض.
٢. تأثر اكثر ما تأثر بسبب الحجر الصحي الفئات الضعيفة في المجتمع، والتي تعاني من التهميش وعدم التمكين في الاساس، وهما فئتي النساء وذوي الاعاقة.
٣. تم المساس بحقوق الانسان المتعلقة بفئتي النساء وذوي الاحتياجات الخاصة بسبب الحجر الصحي الذي وجد اساسه القانوني في بعض التشريعات الدولية والوطنية، وان كان توجهها بتضييق وتحديد هذا المساس وبالقدر الذي يكون اطار مكافحة المرض في اقل الخسائر الممكنة لحقوق الانسان.
٤. تجلى بشكل واضح العنف بسبب النوع الاجتماعي نتيجة للحجر الصحي، فشكل بذلك عدداً من صور هذا العنف، منها الجسدي والجنسي والعنف المعنوي وهي تخالف ما سعت اليه تشريعات حقوق الانسان، وتأثر بشكل مباشر ذوي الاعاقة من خلال عدد من العوامل ساهمت في زيادة حالاتهم المرضية وتراجع الاهتمام بهم.

التوصيات:

١. الاخذ بعين الاعتبار عند اي تشريع لاحق من تشريعات الطوارئ وحالات الضرورة خصوصية حقوق الفئات الضعيفة واحتياجاتها الملحة التي تشتد وتزداد في مثل هذه الحالات ومنها الحجر الصحي.
٢. تشريع قانون العنف الاسري العراقي، لما له من اهمية لحماية المرأة بشكل عام، وللتخفيف من اثار الحجر الصحي عليها بشكل خاص، ولمساهمة في عدم المساس بحقوق الانسان المتعلقة بالمرأة التي تعتبر من اهم الشرائح في المجتمع.
٣. انفاذ قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة العراقي رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣، ونقله من حالة الجمود والاكتفاء بتشريع فقط، الى حالة التطبيق والاعمال الفعلي وذلك لتوظيفه بشكل امثل خصوصاً في الحالات الطارئة ومنها تفشي وباء كورونا والحجر الصحي الذي تمخض عنها.

